

COPYRIGHT.

This microfiche is supplied by the British Library, Oriental and India Office Collections and is for private study or research only. The material is subject to copyright and may not be reproduced without the written permission of:-

The British Library
96 Euston Road
London NW1 2DB
United Kingdom



تقديم المكتبة البريطانية
قسم المجموعات الشرقية والمكتبة الهندية
هذا الميكروفيلم من أجل افلدة الدراسات الخاصة والأبحاث فقط.
جميع الحقوق بما يخص هذه المادة محفوظة ويحظر استخراج
نسخ عنها بدون موافقة المكتبة البريطانية خطياً.

BL MANUSCRIPT NUMBER: ADD 23349

TITLE: AL-MILAL WA-AL-NIHAL

AUTHOR: AL-SHAHARISTĀNĪ, MUHAMMAD IBN
IBN AL-KARIM



DATE: AH 594 / 1198 AD


SPECIFICATIONS: 175 FOLIOS

SIZE: 26 x 19 cm.


BL CATALOGUING

REFERENCE: OCAC 1193





سازمان اسناد و کتابخانه ملی
جمهوری اسلامی ایران



شیخ الامام

عمان

سید بن کاظم امام علیہ السلام و معلم ائمه علیہم السلام
و معلم ائمه علیہم السلام و معلم ائمه علیہم السلام
و معلم ائمه علیہم السلام و معلم ائمه علیہم السلام
و معلم ائمه علیہم السلام و معلم ائمه علیہم السلام

حول

الحمد لله

الله اعلم

الحمد لله

الله اعلم

الحمد لله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ

الْكَوَافِرُ هُنَّ الظَّاهِرُونَ بِعِصَمِهِنَّ كُلُّهُمْ أَكْثَرٌ أَطْيَابًا مَبَارِكًا كَمَا هُوَ أَهْلٌ
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ الْمُصْطَفَى إِسْوَالِ الْجَمَةِ خَاتَمِ النَّبِيِّنَ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى الْطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ صَلَوةً
دَائِمَةً بِرَحْمَةِ اللَّهِ يَوْمَ الدِّينِ كَمَا صَلَّى عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ أَجْدَعُ مَعْنَى فَقْعَنَ اللَّهِ
تَعَالَى لِمَطَالِعِهِ مَفْتَالَاتٍ أَهْلَ الْعِلْمِ مِنْ أَرْبَابِ الدِّيَانَاتِ وَالْمُلْلَلِ وَأَهْلِ الْإِيمَانِ وَالْفَضْلِ وَالْمَوْفَرِ
عَلِيِّ مَصَادِرِهِ وَمَوَارِدِهِ وَأَقْبَاصِهِ أَوْ أَنْشَاءِهِ وَشَوارِدِهِ أَوْ أَرْدَاتِهِ أَنْ أَجْعَزْ ذَلِكَ بِمُخْتَرِي خُوكِ
جَمِيعِ مَا يَذِيرُ الْمُتَنَاهِيُّونَ وَأَنْتَهُ الْمُسْتَحْلُونَ عَبْرَهُ مُنْ أَسْتَهِرُ وَأَسْتَهِرُ مِنْ لِعْنَتِهِ وَفَتْلِ الْكُوْزِ
فَمَا هُوَ الْغَرْضُ إِذْ دَرَمَ خَمْسَ مُقْدَدَاتِ الْمُتَنَاهِيِّنَ لِدَفَعَةٍ أَرْدَى فِي نِيَازِ لِقَامِ
أَهْلِ الْعَالَمِ جَمِيلِهِ مِنْ سَلَهِ الْمُتَنَاهِيِّنَ وَفِي سِرِّ فَانِوزِ بَنِي عَلِيهِ تَعْدِيمُ الْفَرقِ
الْاسْلَامِيَّهِ لِمَعْنَى الْمُتَنَاهِيِّنَ لِدَفَعَةٍ ثَالِثَهُ فِي بَيَانِ أَوْلَى شَبَهَهُ وَقَتْفَتِ الْمُلْكَهُ وَقَتْ
مِنْ مُحَدِّرَهَا وَمِنْ طَهْرَهَا الْمُتَنَاهِيِّنَ لِدَفَعَهُ لِلرَّاقِهِ فِي بَيَانِ أَوْلَى شَبَهَهُ وَقَتْ
فِي الْمَلَهِ الْاسْلَامِيَّهِ وَكَفِيَّهُ اَنْ شَاعَهَا وَمِنْ مُحَدِّرَهَا وَمِنْ طَهْرَهَا الْمُتَنَاهِيِّنَ لِدَفَعَهُ الْمُلْكَهُ
فِي السَّبَبِ الَّذِي أَوْجَبَ تَرْتِيبَ الْكَابِي طَرْقِ الْحَابِ الْمُتَنَاهِيِّنَ لِدَفَعَهُ الْمُلْكَهُ
فِي بَيَانِ أَفْتَامِ الْعَالَمِ جَمِيلِهِ مِنَ النَّاسِ مِنْ قَسْمِ أَهْلِ الْعَالَمِ خَسِبِ الْمُعَلَّمِ الْمُلْكَهُ وَاعْطَى أَهْلَ
كُلِّ أَقْلِيمٍ حَطَّةً مِنْ أَخْلَافِ الْطَّبَاعِ وَالْإِنْسِنِ الَّذِي تَرَكَ عَلَيْهَا الْأَوْانَ وَالْأَعْنَانَ وَمَنْ هُوَ مِنْ قَسْمِ هُنْ
خَسِبِ الْأَقْطَارِ الْأَرْبَعَهُ الْشَّرْقُ وَالْغَربُ وَالْمَبْنُوبُ وَالْمَثَالُ وَوَفَرَ عَلَيْهِ الْقَطْرَ حَفَتُهُ
مِنْ أَخْلَافِ الْطَّبَاعِ وَتَبَانِ الْمُشَاهِيْنُ وَمَنْ هُوَ مِنْ قَسْمِ هُنْ خَسِبِ الْمُلْمَمُ أَرْبَعَهُ
الْعَربُ وَالْأَجْعَوْ وَالْرَّوْمُ وَالْمَلُوكُ الْمُلْكَهُ بِرِّ لِهَهُ وَأَمَّهُ فَدَرَكَوا إِنَّ الْعَربُ وَالْمَهْدَى سَقَارَانَ
عَلِيِّهِمْ وَاحِدُوْ الْكَشْوَمِلِهِمْ إِلَى شَفَرِ خَوَاصِ الْمَلَشَأَ وَالْمَلَكُورِ بِاجْكَامِ الْمَاهِيَّاتِ وَالْمَحَاجِيَّاتِ
وَاسْتَهَنَالُ الْمُؤْرِرِ الْرَّوْحَانِيَّاتِ وَالْرَّوْمُ وَالْعَمَرِ تَقَارَانَ عَلِيِّهِمْ وَاحِدُوْ الْكَشْوَمِلِهِمْ
الْمَلَكُورِ بِاجْكَامِ الْمَلَشَأَ وَالْمَلَكُورِ بِاجْكَامِ الْكَفَيَاتِ وَالْكَيَاتِ وَاسْتَهَنَالُ الْمُؤْرِرِ الْحَمَاهِيَّهُ

ومنهم من قسمهم بحسب آراء أو مذاهب وذلك عرضي بما يفتح هذا الكتاب وهو منقسمون
بالنقاشية العصرية الأولى إلى أهل الديانات والمطلول وأهل هوا وأهل فعل فاريا بـ الديانات
مطلقاً مثل اليهود والموحدين والنصارى والمسحيين وأهل الأهواء وأهل آراء مثل الفلاسفة الدهرية
والضائقة وعيل الكواكب والروابط والبراهمة وتفرق كل منهم فرقاً فأهل الأهواء ليست
تشتت طبقاً مقتلاً لأهله في عدد معلوم وأهل الديانات قد انحرت مذهبهم حكماً المجزء الوارد
فيها فاقتصرت المحسوس على سبعين فرقه واليهود على أربعين وسبعين والنصارى على الشئ
وسبعين والمسحيين على ثلث وسبعين فرقه والناحية أبداً من الفرق ولتحذف إذا احتجت
من النقاشيين المتناقضين في واحد ولا يجوز أن يكون قضيائهما متسقان متفاibilitان على
شروط القابلة لأن شيئاً الصدق والكذب فنحوه الحق في أحد ينافي دون الآخر
ومن الحال المكرر على المخاطب أن يتصادم في أصول المقولات بما يمتاز صفاتان
واذ أكلن الحق في كل مصلحة عقلية واحدة فالمتحقق في جميع المسائل يجب أن يكون معه فرقه واحدة
وأن يعرف فاعليها بالشئ وعنه أخير التزيل قوله عز وجل وممّن خلقتم الله نهدون بالحق
وبه يهدون وأخير النبي عليه السلام يستدرك أعني على ثلث وسبعين فرقه المتعة منها
واحدة والباقي وعنه أعني على ثلث وسبعين فرقه المتعة قال أهل السنة والجماعة قبل ما السنة والجماعة
قال ما أنا عليه اليوم ولا ضبابي فذلك عليه الحكم لا زراطية من أعني ظاهري على الحق الذي يوم
القيمة وقال الجماعة أعني على الصدالة المعاشر دله شانه في تعين
قانوني على تعدد الفرق إنما سلعة من العادات لاصحاب المصالات طرفاً في تعدد الفرق
الإسلامية لأنهم أئمة لصحاب المصالات لا على قاعدة من تعدد النص ولا على قاعدة مجردة
عن الوجود فما وجدت مصنفين منهم متفقين على هماج واحد في تعدد الفرق ومن المعلوم
الذي لا مسوأ فيه أن ليس كل من يميز عن غيره مقالة تأتي في مسلمه ما عند صاحب مقامه
فتقاد خرج المصالات عن حد الحمر والعد ويكون من المفترض في الحكم المأمور مثلاً

معنوداً في عد أخطاب المذاهب فلابد إذا من ضابط في مسائله أصول قواعد
يكون الاختلاف فيها خلافاً يعتبر معاله وبعد صاحب مقالة وما وجدت
لحد من رأب المقالات غناه مقرر هذا الضابط إلا إنهم استرسوا في إراذ مذهب
الملة كف اتفق وعلى الوجه الذي وجد على قانون مستقر وأصل مسمى ما جئت
على ما تسمى المقدار وقد من المثير حتى حصرها في أربع قواعد هي أصول الكتاب
ساعنة الأولى الصفات والتوجيه فيها وهي شتم على مسائل
الصفات المائية اثنان عند جماعة وفيها جماعة وبيان صفات الذرات وصفات
الفعل وملحب لله تعالى وما يجوز عليه وما سُجِّلَ وفيها الخلاف بين الشعوية والكرامية
والمحسنه والمعتزلة الثانية الماء الماء القدر والعدل فيه وهي
تشتم على مسائل الصراط والقدر والجزء والكبس وإرادة الحيز والشروع والمقدور والمعلم
اثنان عند جماعة وفيها الخلاف بين القردية والخوارمية والجزئية والجزئية
والشعوية والكرامية الثالثة العذر والغسل إنما الله الوعز والوعيد والأساء
والحكم وهي تشتم على مسائل الأيمان والتوبيخ والوعيد والرجاء والكفر والقتل
اثنان على وجه عذر جماعة وفيها جماعة وفيها الخلاف بين المرجعية والمعنى المائية
والمعتزلة والشعوية والكرامية لغير الرابعة السمع والكلام
والرسالة والأمامية وهي تشتم على مسائل التبيخ والتبيخ والصالح والاصطراط واللطاف
والعصمة في البنوة وشروط الأمامة فتقابل عذر جماعة واجماعاً عند جماعة وكيفية
انتقادها على مذهب من قال بالتجزئ وكيفية اثباتها على مذهب من قال بالاجماع والخلاف
فيها بين الشيعية والموارج والمعتزلة فيها الكرامية والشعوية فإذا وجدنا أنفسنا
من آية آية ثم نفت الله من هذه القواعد عذر نافت الله مذهبها وجماعة فرقه وأرجوزنا
وأخذنا أنفسنا بمسلسلة فلا يجعل مقالة مذهبها وجماعة فرقه بل يجعله من درجات

كما حذر من وافق ما يفعله مقتاله ورحد ذاته للذلة إلى الفروع التي لا يهدى منها بمفرداً فلابد من تبليغ المصالفات إلى غير النهايات وأذا تعنت المساليم التي هي قواعد الخلاف ثبنت
أقسام الفرق والاختلاف بكارها في أربع بعدها تدخل بعضها في بعض كما للفرق الإسلامية الأربع
المتدرجة العقائدية والخارج الشعوب ثم ترب بعضها مع بعض وتشعب عن كل فرقة أصناف
فيصل إلى ثالث وسبعين فرقه ولأصحاب كتاب المقالات طرقاً في الترتيب أحدها إنهم وضعوها
المساليم أصولاً ثم أوردوا في كل مسلمه مذهب طائفة طائفة وفرقه فرقه والباقي
آتهم وضعوا الرجال وأصحاب المقالات أصولاً ثم أوردوا وأما ذاهبهم في مسلمه مسلمه وربما
هذا المخض على طرقه المختارة لأن وجرتها أضيق للأقسام وإنما ينبع الكتاب وشرط على
رسى أن أورده ذاهب كل فرقه على ما وجده فكتبهم من غير تنصيب لهم ولا كسر عليهم دون أن يتبين
صححه من فاسد ولغير حقه من باطله وإن كان لا يخفى على الأفهام الذاكرين في طرائح الدليل العنكبوت
لعله زمان شافعى يان أول شافعية
الحادي عشر

وقدت في الخليفة ومن مطرد مصادرها في الأول ومن متغيرها في الآخر
يأن أول شافعية وقعت في الخليفة شهيد الميسير لغة الله عليه ومصدرها استناده بالرأي
برغم قتاله المضى لاحتياجه للهوى في معارضته الأمر واستكان بالملادة التي جعلت منها دعى النار
على ياده آدم عليه الملوهو الطين واسعنت منه الشهيد سبع شهادات وسارت في الخليفة ورب
زادها الناس حتى صارت مذاهب بدعة وضلالة وتخلل لشبهات مطورة في شرح
الإدخيل المزبورة ومتذكرة في التورىه متفرقة على كل مناطره منه وبين الآئمه بعد امام بالتجدد
وامتناع منه قال كما فعل عنه التي حملت أن المداري تعالى ألمع آل الله الحلاق عالم قادر بعد ذلك
عن قدراته ومشته فانه منها اراد شيئاً قال أهكذا تكون وهو حكيم لا أنه بيوجه على
مساق حمله اسولة قال الملايكه ما هي وكيف قال لغة الله بعد الأول منها انه قد علم
قبل خلقني اي شيء يجلد عني وتخصل لي لم خلقني ولو ما خلقة فخطه يا أبي والثالث